

38853 - قتل نصرانياً خطأ فهل يصوم شهرين متتابعين

السؤال

لقد قدر الله لي أن أصدم شخصاً نصرانياً ، ولقد قرر الخطأ عليّ بنسبة (25%) ودفعت مبلغ الدية وسؤالي : هل أصوم الشهرين أم لا ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

من قتل ذمياً أو مستأماً خطأ ، أو شارك في قتله ، لزمته الكفارة ، في قول جمهور العلماء .

قال ابن قدامة رحمه الله في المغني 12/224 : (وتجب (ويعني : الكفارة) بقتل الكافر المضمون , سواء كان ذمياً أو مستأماً . وبهذا قال أكثر أهل العلم) . وانظر إجابة سؤال رقم (33683)

وحيث أن الجهة المختصة قد قدرت عليك نسبة من الخطأ ، فأنت تعتبر مشاركاً في القتل ، وإذا اشترك جماعة في القتل خطأ فعلى كل واحد منهم كفارة كاملة وهو قول الأئمة الأربعة . انظر المعني (12 / 226)

وكفارة القتل الخطأ هي عتق رقبة ، فإن لم تجد فصيام شهرين متتابعين ، لقول الله تعالى : (وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً) النساء / 92 .

والله أعلم .